الأحد 21 محرّم عام 1422 هـ الموافق 15 أبريل سنة 2001 م



السننة الثامنة والثلاثون

الجمهورية الجرزائرية

المراب العربية

اِتفاقات دولية ، قوانين ، ومراسيم وترارات وأرات مقررات ، مناشير ، إعلانات وبالاغات

الإدارة والتَّحرير الأمانة العامّة للحكومة ————————————————————————————————————	بلدان خارج دول المغرب العربيّ	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنويً
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك – الجزائر	سنة	سنة	
الهاتف 65.18.15 الى 17 ح.ج.ب 50 – 3200 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتنمية الريفيّة 660.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبيّة للمشتركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفيّة 1060.320.060	2675,00 د.ج		النُسخة الأصليّة النُسخة الأصليّة وترجمتها

ثمن النسخة الأصليّة 13,50 د.ج ثمن النسخة الأصليّة وترجمتها 27,00 د.ج

ثمن العدد الصادر في السّنين السّابقة : حسب التّسعيرة.

وتسلم الفهارس مجّانا للمشتركين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان. ثمن النّشر على أساس 60,00 د.ج للسّطر.

فشرس

هراسيم تنظيمية

	مرسوم رئاسي رقم 01 - 94 مؤرّخ في 21 محرّم عام 1422 الموافق 15 أبريل سنة 2001، يتضمّن تعريف النّقط
4	الُعليا وتّحديد كيفيّات تسييرها وّحمايتها
5	مرسوم رئاسيً رقم 01 – 95 مؤرّخ في 21 محرّم عام 1422 الموافق 15 أبريل سنة 2001، يحدّد مهامٌ المدرسة الوطنيّة للصّحة العسكريّة وتنظيمها
	المراسيم فيحيقا
8	مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 15 محرّم عام 1422 الموافق 9 أبريل سنة 2001، يتضمّن تغيير اللّقب
21	مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مساعد محافظ الدّولة بمجلس الدّولة
21	مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مستشار بالمحكمة العليا
21	مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أول أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ وكيل الدّولة المساعد لدى محكمة عنّابة
21	مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ المدير العامٌ لمؤسّسة توفير المياه وتسييرها وتوزيعها بالجزائر
21	مراسيم رئاسيّة مؤرّخة في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، تتضمّن إنهاء مهامٌ رؤساء أقسام بالأكاديميّات الجامعيّة – سابقا
22	مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مدير المدرسة الوطنيّة للبريد والمواصلات
22	مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ رئيس ديوان كاتب الدّولة لدى وزير العمل والحماية الاجتماعيّة والتّكوين المهني، المكلّف بالتّكوين المهنيّ - سابقا
22	مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مفتّش بوزارة العمل والحماية الاجتماعيّة والتّكوين المهنيّ – سابقا
22	مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ نائب مدير بالمديريّة العامّة للتّكوين المهنيّ – سابقا
23	مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ المدير العامٌ للمعهد الوطنيّ لتطوير التّكوين المتواصل وترقيته
23	مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مدير المعهد الوطفيّ المتخصّص في التّكوين المهنيّ للخميس
23	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهام مدير التّشغيل والتّكوين المهني في ولاية عين تموشنت
23	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامّ المفتّش العامّ لوزارة الشّؤون الدّينيّة - سابقا
23	مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامً مفتّش بوزارة الشّؤون الدّينيّة والأوقاف
23	مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ المدير العامٌ لديوان التّرقية والتّسيير العقاريّ في ولاية البويرة
24	مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مدير التّعمير والبناء في ولاية تيارت

فمرس (تابع)

24	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مكلّف بالدّراسات والتّلخيص بديوان وزير الصّناعة وإعادة الهيكلة
24	مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مكلّف بالدّراسات والتّلخيص بديوان وزير العمل والحماية الاجتماعيّة والتّكوين المهنيّ - سابقا
24	مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مدير المؤسّسات المتخصّصة بوزارة العمل والحماية الاجتماعيّة والتّكوين المهنيّ - سابقا
24	مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ المدير العامُ لوكالة التّنمية الاجتماعيّة
24	مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ نائبة مدير بوزارة التّضامن الوطنيّ والعائلة - سابقا
25	مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامّ مدير المجاهدين في ولاية سطيف
25	مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامّ نائب مدير بالمديريّة العامّة للغابات
25	مرسومان رئاسيًان مؤرّخان في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّنان إنهاء مهامٌ نائبي مدير بوزارة الصّحة والسّكان
25	مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إلغاء أحكام المرسوم الرئاسيّ فيما يخصّ تعيين مدير الصّحة والسّكان في ولاية سطيف
25	مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 مجرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مدير التّخطيط والشّؤون الاقتصاديّة بوزارة التّجهيز والتّهيئة العمرانيّة - سابقا
26	مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ نائب مدير بوزارة التّجهيز والتّهيئة العمرانيّة – سابقا
26	مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مكلّف بالدّراسات والتّلخيص لدى مندوب التّهيئة العمرانيّة - سابقا
26	مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مكلّف بالدّراسات والتّلخيص بديوان وزير النّقل
26	مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مدير التّخطيط والتّعاون بوزارة النّقل
26	مرسوم رئاسيّ مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامّ نائب مدير بوزاُرة النّقلالنّقل
26	مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مكلّف بالدّراسات والتّلخيص بالمجلس الوطنيّ الاقتصاديّ والاجتماعيّ

قرارات، مقررات، اراء

وزارة الداخلية والجماعات المحلية

مراسبم تنظبميت

مرسوم رئاسي رقم 01 - 94 مؤرِّخ في 21 محرِّم عام 1422 الموافق 15 أبريل سنة 2001، يتضمرُن تعريف النُقط العليا وتحديد كيفيات تسييرها وحمايتها.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير الدّفاع الوطني،

- وبناء على الدستور، لاسيّما المادّتان 77 (2و6) و125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 2000 - 03 المؤرّخ في 5 جمادى الأولى عام 1421 الموافق 5 غشت سنة 2000 الذي يحدد القواعد العامّة المتعلّقة بالبريد وبالمواصلات السلكية واللاسلكية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 385 المؤرّخ في 29 ربيع الأوّل عام 1405 الموافق 22 ديسمبر سنة 1984 الذي يحدّد التدابير المخصّصة لحماية التركيبات والمنشآت والوسائل،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84 - 386 المؤرّخ في 29 ربيع الأوّل عام 1405 الموافق 22 ديسمبر سنة 1984 والمتضمّن إحداث اللّجنة الوطنيّـة لتصنيف النقط الحساسة وتحديد مهامها،

يرسم ما يأتي :

المادّة الأولى : يهدف هذا المرسوم إلى تعريف النقط العليا وتحديد كيفيّات تسييرها وحمايتها.

المادّة 2: تعد نقطا عليا، المواقع الجغرافية الطبيعية، والمنشآت الفنية ، والعمارات، والمباني التي تساعد بحكم علوها أو موقعها الاستراتيجي على إشعاع الموجات الإلكترومغناطيسية والقابلة لاستقبال أجهزة الاتصالات السلكية واللاسلكية والكشف.

المادّة 3: تعتبر النقط العليا نقاطا حساسة وترتّب حسب ثلاثة (3) أصناف: أ، ب، ج:

المعنف "أ" : المواقع الّتي يخصّص استعمالها لغايات الدّفاع الوطني،

الصنف "ب" : المواقع المستعملة للاستغلال المشترك،

المسنف "ج": المنشآت المنجزة خصيصا لأهداف الاتصالات السلكية واللاسلكية قصد الاستغلال التجاري.

المادّة 4: تحدث لجنة وطنية للنقط العليا، تكلّف بإعداد البطاقية الوطنيّة لهذه المواقع وتصنيفها ومتابعتها.

يحدّد تشكيل هذه اللّجنة وصلاحياتها وسيرها عن طريق التّنظيم.

المادّة 5: يخضع استعمال النقط العليا لترخيص تصدره السلطة المؤهلة، بعد استطلاع رأي اللّجنة الوطنيّة للنقط العليا.

المادّة 6: تحدد الشروط والكيفيّات والإجراءات المتعلّقة بإنجاز واستعمال النقط العليا بموجب قرار وزاري مشترك بين وزراء الدّفاع الوطني، والداخلية والجماعات المحلية، والبريد والمواصلات.

المادّة 7: تكون النقط العليا موضوع تدابير حماية وأمن خاصّة منصوص عليها في إطار التنظيم المعمول به والمتعلّق بالنقط الحساسة.

المادّة 8: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرر بالجزائر في 21 محرم عام 1422 الموافق 15 أبريل سنة 2001.

عبد العزيز بوتفليقة

مرسوم رئاسي رقم 01 - 95 مؤرّخ في 21 محرّم عام 1422 الموافق 15 أبريل سنة 1001، يحدّد مهام المدرسة الوطنيّة للمسّحة العسكريّة وتنظيمها.

إنٌ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير الدّفاع الوطنيّ،

- وبناء على الدّستور، لاسيّما المادّتان 77 (2 و 6) و 125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 83 - 363 المؤرّخ في 15 شعبان عام 1403 الموافق 28 مايو سنة 1983 والمتعلّق بممارسة الوصاية التربويّة على مؤسّسات التّكوين العالي،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88 - 85 المؤرّخ في 25 شعبان عام 1408 الموافق 12 أبريل سنة 1988 والمتضمّن إنشاء المدرسة الوطنيّة للمدحة العسكريّة ومهامها وتنظيمها، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 99 - 257 المؤرّخ في8 شعبان عام 1420 الموافق 16 نوفمبر سنة 1999 الذي يحدد كيفيات إنشاء وحدات البحث وتنظيمها وسيرها،

- وبعد الاطلاع على مجموع الأحكام التّنظيميّة المطبّقة على الجيش الوطنيّ الشّعبي،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى: يحدد هذا المرسوم مهام المدرسة الوطنية للصحة العسكرية وتنظيمها المنشأة بالمرسوم رقم 88 - 85 المؤرّخ في 12 أبريل سنة 1988، المعدّل والمتمّم، والمذكور أعلاه، والّتي تدعى في صلب النصّ المدرسة ".

المادّة 2: يكون مقرّ المدرسة في الجزائر.

ويمكن نقله إلى أي مكان آخر من التراب الوطني بقرار من وزير الدفاع الوطني.

المادّة 3: توضع المدرسة تحت وصاية وزير الدّفاع الوطني.

تمارس سلطات الوصاية، بتفويض من وزير الدّفاع الوطني، من قبل المدير المركزي لمصالح الصحة العسكرية.

المادّة 4: تكون ممارسة الوصاية البيداغوجية المتعلّقة بالتعليم المتدرج وما بعد التدرج في الطب والصيدلة وجراحة الأسنان والعلوم البيطرية الذي تسديه المدرسة مشتركة بين وزير الدّفاع الوطني ووزير التّعليم العالي والبحث العلمي، طبقا لأحكام المرسوم رقم 83 – 363 المؤرّخ في 28 مايو سنة 1983 والمذكور أعلاه.

تحدّد شروط الالتحاق بدراسات التدرّج وما بعد التدرّج في الطب والصيّدلة وجراحة الأسنان والعلوم البيطريّة ومدّة الدّراسات ومضمون البرامج البيداغوجية والقواعد المنظّمة لتقييم الدّراسات وتتويجها بقرار مشترك بين وزير الدّفاع الوطني ووزير التّعليم العالي والبحث العلمي.

يحدُد نظام دراسة الطلبة في التدرّج وما بعد التدرّج بقرار من وزير الدّفاع الوطني.

المادّة 5: تخضع شروط معيشة الطلبة داخل المدرسة لنظام داخلي يصادق عليه وزير الدفاع الوطني بقرار.

المادّة 6: تتولّى المدرسة في إطار سياسة التّكوين والبحث لوزارة الدّفاع الوطني، مهمّة ضمان ما يأتي لفائدة المستخدمين العسكريين والمدنيين في وزارة الدّفاع الوطني:

- تعليم مستدرج وما بعد التدرّج في الطب والصيدلة وجراحة الأسنان والعلوم البيطرية،

- تعليم عسكري وطبي عسكري،

- تعليم طبّي إداريّ.

وتكلّف المدرسة، زيادة على ذلك، بتنظيم الانتقاء من أجل مسابقات الالتحاق بتكوين ما بعد التدرّج غير المتوفّر في الجزائر والمسدى في الخارج.

المادّة 7: يضص التعليم العسكري والطبي العسكري المذكور في المادّة 6 أعلاه، الطلبة الضباط الذين يتابعون التعليم المتدرج ويدمج ضمن كل برامج التكوين المقدّمة في المدرسة.

تحدّد كيفيات تنظيم التكوين العسكريّ والطبي العسكريّ ودمجه بقرارات من وزير الدّفاع الوطني.

المادّة 8: تكلّف المدرسة انتقاليّا، في انتظار تكفيل نوعي بالتّكوين شبه الطبي، بضمان تكوين شبه طبي لفائدة مستخدمي مصالح الصحّة العسكريّة، يحدّد مضمونه بقرار من وزير الدّفاع الوطني.

المادّة 9: يمكن فتح التعليم المتدرج وما بعد التدرّج في الطب والصيدلة وجراحة الأسنان والعلوم البيطرية في إطار التعاون الدولي،لمترشّحين أجانب يستوفون شروط القبول المطلوبة.

المادّة 10: يشمل تنظيم المدرسة:

- قيادة،
- مديريّة للبحث والتّعليم ما بعد التدرّج،
 - مديريّة للتّعليم المتدرج،
 - مديرية للتكوين شبه الطبي،
 - مديرية للتكوين العسكري،
 - مديريّة للإدارة والإسناد،
 - أجهزة استشاريًة.

يحدد التنظيم الداخلي للهياكل البيداغوجية والإدارية والتقنية وصلاحياتها وسيرها بقرار من وزير الدفاع الوطني.

المادّة 11: تضم المدرسة ما يأتي:

- مجلس علمی،
- مجلس بيداغوجي.

المادّة 12: توضع المدرسة تحت قيادة ضابط سام يعين طبقا للتنظيم الجاري به العمل في وزارة الدّفاع الوطني.

المادّة 13: قائد المدرسة مسؤول عن السّير العام للمدرسة ويضمن تسييرها، وبهذه الصفة، يكلّف بما يأتى:

- ممارسة السلطة السلمية والتأديبية وضمانها على مجموع مستخدمي المدرسة،
- السّهر على تطبيق التّنظيم البيداغوجي والإداري والمالي والمحاسبي،
- تمثيل المدرسة أمام القضاء وفي كل أعمال الحياة المدنيّة،
- إبرام كل صفقة واتفاقية وعقد في إطار التنظيم الجاري به العمل،
- إعداد مشروع ميزانية المدرسة الّذي يعرضه على المديرية المركزيّة للوصاية لتوافق عليه ،
 - الأمر بالنّفقات والإيرادات،
- السهر على تطبيق النظام الداخلي للمدرسة واقتراح عند الاقتضاء، كلّ تعديل و/أو تتميم له،
 - ضمان النظام والأمن داخل المدرسة،
- السّهر على تلبية حاجات المدرسة من المستخدمين في حدود جدول العديد والمعدات،
- اتّخاذ كل تدبير من شأنه تحسين التعليم، وذلك مع احترام صلاحيات أجهزة المدرسة الأخرى،
 - إعداد الحصائل الدورية للمدرسة.

المادّة 14: يكلّف المجلس العلمي في إطار التّنظيم الجاري به العمل ، بما يأتي :

- تقييم النشاطات العلمية ونشاطات البحث للمدرسة،
- إبداء رأيه في كل المسائل التي يعرضها عليه
 المدير المركزي للوصاية أو قائد المدرسة فيما يخص
 التوجه العام للنشاطات العلمية للمدرسة،
 - المساهمة في إعداد تقرير نشاط المدرسة،
- تقييم المنشورات الداخلية والبت في تنظيم التظاهرات العلمية المسطرة من المدرسة،

- دراسة تنظيم مشاريع البحث وبرامجها وإبداء الرّأي فيها،
- إبداء الرّأي في الاتفاقيات المتّصلة بالتّعليم والبحث مع هيئات أخرى،
 - البت في اقتناء الوثائق العلمية،
- الإعداد الدُّوري لتقرير التَّقييم العلمي مدعَما بتوصيات ، يعرضه قائد المدرسة على السلطة الوصية مرفقا بملاحظاته.

وزيادة على ذلك ، يمكن استشارة المجلس العلمي في أيّة مسألة أخرى تدخل في إطار مهام المدرسة.

يمكن أن يستعين المجلس العلمي بأي شخص يرى فائدة في استشارته في المسائل المدرجة في جدول الأعمال.

المادّة 15: يتكون المجلس العلمي للمدرسة من :

- ممثّلين (2) لهياكل البحث والتّطوير والتّكوين للمديريّة المركزيّة لمصالح الصحّة العسكريّة،
- مـمـثل واحد (1) للهيكل المكلّف بالبحث والتّطوير في أركان الجيش الوطني الشعبي،
- ممثل واحد (1) للهيكل المكلف بالتعليم العسكري في أركان الجيش الوطني الشعبي،
- مدير البحث والتّعليم ما بعد التدرّج للمدرسة،
 - مدير التّعليم المتدرج للمدرسة،
 - مدير التّكوين العسكريّ للمدرسة،
- ممثلين (2) للوزارة المكلفة بالتعليم العالي والبحث العلمي،
- أربعة (4) مدرسين لهم رتبة أستاذ يختارهم المدير المركزي لمصالح الصحة العسكرية من ضمن مستخدمي الصحة العسكرية يمثلون مختلف فروع العلوم الطبية.

يتولّى رئاسة المجلس العلمي المدرّس الحاصل على أعلى درجة جامعيّة.

المادّة 16: تحدّد مدّة العضويّة في المجلس العلمي بالنسبة للأعضاء الآخرين غير مستخدمي المدرسة بثلاث (3) سنوات قابلة للتّجديد.

العادّة 17: تحدّد القائمة الاسميّة لأعضاء المجلس العلمي بقرار من وزير الدّفاع الوطني . في حالة انقطاع عضويّة أحد أعضاء المجلس العلمي، يتمّ استخلافه حسب الأشكال نفسها. ويستكمل العضو المعيّن الجديد العضويّة الجارية حتى انقضائها.

المادّة 18: يجتمع المجلس العلمي مرتين (2) في السنة في دورتين عاديتين بناء على استدعاء من رئيسه أو من قائد المدرسة.

ويمكنه أن يجتمع في دورات غير عادية حسب الأشكال نفسها .

المادّة 19: يصادق المجلس العلمي على نظامه الداخلي.

المادّة 20: صلاحيات أعضاء المجلس البيداغوجي للمدرسة ومدّة عضويتهم وتكوين المجلس وسيره هي تلك المخوّلة للمجالس البيداغوجية المؤسسة في مؤسسات التّكوين ومراكز التّدريب للجيش الوطني الشعبي.

المادّة 21: يتشكّل مستخدمو المدرسة من:

- مستخدمين عسكريين تابعين لمختلف أسلحة
 الجيش الوطني الشعبي ومصالحه،
 - مستخدمین مدنیین شبیهین،
 - مستخدمین مدنیین منتدبین،
 - مستخدمین مشارکین،
 - مستخدمین مستخلفین.

يتكون المستخدمون المدرسون الذين يتشكلون من :

- المستخدمين العسكريين والمدنيين الشبيهين الأخصائيين والأخصائيين الأخصائيين الجامعيين التابعين لوزارة الدفاع الوطني،
 - المدرسين المنتدبين أوالمشاركين.

المادّة 22: تزود المدرسة بمخصّصات مالية من ميزانية التسيير والتّجهيز لوزارة الدّفاع الوطني.

ويمكنها الحصول على موارد خاصة بها متأتية من التظاهرات العلمية أو من نشراتها.

كما يمكنها تلقى الهبات والوصايا.

يخضع تسيير هذه الموارد للأحكام الجاري بها العمل في وزارة الدّفاع الوطني.

المادّة 23: تمسك محاسبة المدرسة حسب قواعد المحاسبة العموميّة.

المادّة 4 2: تخضع المدرسة للمراقبة وفقا للتنظيم المطبّق في وزارة الدّفاع الوطني.

المادّة 25: تلفى أحكام الموادّ 2 إلى 18 من المرسوم رقم 88-85 المؤرّخ في 12 أبريل سنة 1988 والمذكور أعلاه، المعدّل والمتمّم.

المادّة 26: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة السّعبيّة.

حرر بالجزائر في 21 محرّم عام 1422 الموافق 15 أبريل سنة 2001.

عبد العزيز بوتفليقة

مراسيم فردية

مرسوم رئاسيً مؤرخ في 15 محرّم عام 1422 الماوافق 9 أبريل سنة 2001، يتضمّن تغيير اللقب.

إن رئيس الجمهورية،

- بناء على الدستور، لاسيما المادتان 77 - 6 و 125 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 70 - 20 المؤرخ في 13 ذي الحجة 1389 الموافق 19 فبراير سنة 1970 والمتعلق بالحالة المدنية، لا سيما المادتان 55 و56 منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 71 - 157 المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971 والمتعلق بتغيير اللقب، المتمّم، لاسيّما المواد 3 و 4 و 5 منه،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى: يرخص بتغيير اللقب و فقا للمرسوم رقم 71 - 157 المؤرخ في 10 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971 والمتعلق بتغيير اللقب، للأشخاص الآتية أسماؤهم:

- الشما بوعمامة، المولود سنة 1937 برقان (ولاية أدرار) شهادة ميلاد رقم 4772 وعقد الزواج رقم 65 محرر بتاريخ 7 سبتمبر سنة 1976 برقان (ولاية أدرار)، ويدعى من الآن فصاعدا : مولاي علي بوعمامة

- الشما محمد، المولود سنة 1964 برقان (ولاية أدرار)، شهادة الميلاد رقم 4773 وعقد الزواج رقم 38 محرر بتاريخ 28 أكتوبر سنة 1993 بسالي (ولاية أدرار) وولداه القاصران:

*عائشة، الماولودة في 20 يناير سنة 1995 بأدرار (ولاية أدرار)، شهادة الميلاد رقم 99 ،

* مولاي، المولود في 30 أكتوبر سنة 1998 بأدرار (ولاية أدرار)، شهادة المسيالا رقم 1200ويدعون من الآن فصاعدا: مولاي علي محمد، مولاي علي عائشة، مولاي علي مولاي.

- الشما عائشة، المولودة في 26 ديسمبر سنة 1968 بسالي (ولاية أدرار)، شهادة الميلاد رقم 347 وتدعى من الآن فصاعدا: مولاي على عائشة.

- الشما لالة، المولودة في 24 سبتمبر سنة 1973 بسالي (ولاية أدرار)، شهادة الميلاد رقم 327 وتدعى من الآن فصاعدا: مولاي على لالة.

- الشما مولاتي، المولودة في 26 غشت سنة 1978 بسالي (ولاية أدرار)، شهادة الميلاد رقم 278 وتدعى من الآن فصاعدا: مولاي على مولاتي.
- الشما علي، المولود سنة 1966برقان (ولاية أدرار) شهادة الميالاد رقم 4774، ويدعى من الآن فصاعدا: مولاي علي علي.
- الشما أمحمد، المولود سنة 1933برقان (ولاية أدرار)، شهادة الميلاد رقم 4776 وعقد الزواج رقم 466 محرر بتاريخ 31 غشت سنة 1976برقان (ولاية أدرار) وأولاده القصر:
- * عبد الرحمن، المولود في 17 مارس سنة 1982 بأدرار (ولاية أدرار)، شهادة الميلاد رقم 338،
- * فطومة، المولودة في 20 مارس سنة 1985 بأدرار(ولاية أدرار)، شهادة الميلاد رقم 295،
- * الزهراء، المولودة في 18 غشت سنة 1988 بسالي (ولاية أدرار)، شهادة الميلاد رقم 188،
- * شريفة، المولودة في 30 مارس سنة 1991 بسالي (ولاية أدرار)، شهادة الميلاد رقم 71،
- * الزاها، المولودة في 5 ديسمبر سنة 1994 بسالي (ولاية أدرار)، شهادة الميلاد رقم 208 ويدعون من الآن فصاعدا: مولاي علي أمحمد ، مولاي علي عبد الرحمن، مولاي علي فطومة ، مولاي علي الزهراء ، مولاي علي شريفة، مولاي علي الزاها.
- الشما إسماعيل، المولود في أول مارس سنة 1979 بسالي (و لاية أدرار)، شهادة الميلاد رقم99 ويدعى من الآن فصاعدا: مولاي علي إسماعيل.
- تويمر أحمد، المولود سنة 1927 بالروينة (ولاية الشلف)، شهادة الميلاد رقم 271 وعقد الزواج رقم 32 محرر بتاريخ 6 غشت سنة 1952بالروينة (ولاية الشلف)، ويدعى من الأن فصاعدا: تومي أحمد.
- بولوساخ الزهرة ، المولودة في 4 فبراير سنة 1937 بالميلية (ولاية جيجل)، شهادة الميلاد رقم 447 وعقد الزواج رقم 940 ، محرر بتاريخ 9 أكتوبر سنة 1954 بالميلية (ولاية جيجل)، وتدعى من الآن فصاعدا: ممدوح الزهرة،

- بولوساخ رشيد، المولود في 21 أكتوبر سنة 1956 بالميلية (ولاية جيجل)، شهادة الميلاد رقم 43 وعقد الزواج رقم 339 محرر بتاريخ 6 سبتمبر سنة 1981 بالميلية (ولاية جيجل)، وأولاده القصر:
- * زين الدين ، المولود في 12 أبريل سنة 1984 بالميلية (ولاية جيجل)، شهادة الميلاد رقم 1398،
- * خالد، المولود في 6 ديسمبر سنة 1985 بالميلية (ولاية جيجل)، شهادة الميلاد رقم 3506،
- * إيمان، المولودة في 24 فبراير سنة 1989 بالميلية (ولاية جيجل)، شهادة الميلاد رقم 608،
- * إلهام، المصولودة في 27 أبريل سنة1991 بالميلية (ولاية جيجل)،شهادة الميلاد رقم 1309،
- * أحمد، المعولود في 7 أكتوبر سنة 1993 بالميلية (ولاية جيجل)، شهادة الميلاد رقم 2763،
- * شعيب، المولود في 21 فبرايرسنة 1995 بالميلية (ولاية جيجل)، شهادة الميلاد رقم 455 ويدعون من الآن فصاعدا: ممدوح رشيد، ممدوح إيمان ، ممدوح إلهام ممدوح أحمد، ممدوح شعيب.
- بولوساخ مسعودة، المولودة في 6 أبريل سنة 1960 بعين كرمة (ولاية قسنطينة) عقد الزواج رقم 339 محرر بتاريخ 6 سبتمبر سنة 1981 بالميلية (ولاية جيجل) وتدعى من الآن فصاعدا: ممدوح مسعودة.
- بولوساخ منير، المولود في 4 ديسمبر سنة 1963 الميلية (ولاية جيجل) شهادة الميلاد رقم 1112 وعقد الزواج رقم 1623 ، محرر بتاريخ 20 يوليو سنة 1992 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) وولداه القاصران:
- * نريمان ، المولودة في 31 مايو سنة 1995 بقسنطينة (ولاية قسنطينة)، شهادة الميلاد رقم 6659،
- * زكرياء بدر الدين، المولود في أول يوليو سنة 1997 بقسنطينة (ولاية قسنطينة)، شهادة الميلاد رقم 8084 ويدعون من الآن فصاعدا: ممدوح منير، ممدوح نريمان ، ممدوح زكرياء بدرالدين.

- بولوساخ فتيحة، المولودة في 22 غشت سنة 1965 بجيجل (ولاية جيجل)، شهادة الميلاد رقم 1165 وعقد الزواج رقم 370، محرر بتاريخ 6 نوفمبرسنة 1985بالميلية (ولاية جيجل) وتدعى من الآن فصاعدا: ممدوح فتيحة.
- بولوساخ سامية، المولودة في 19 مايو سنة 1967 بالميلية (ولاية جيجل)، شهادة الميلاد رقم 638 وتدعى من الآن فصاعدا: ممدوح سامية.
- بولوساخ محمد هشام، المولود في 7 ينايرسنة 1969 بالميلية (ولاية جيجل)، شهادة الميلاد رقم 47 ويدعى من الآن فصاعدا: ممدوح محمد هشام.
- بولوساخ رياض، المولود في 16 أبريل سنة 1971 بالميلية (ولاية جيجل)، شهادة الميلاد رقم 583 ويدعى من الآن فصاعدا: ممدوح رياض.
- بولوساخ عبد الجبار، المولود في 16 أبريل سنة 1973 بالميلية (ولاية جيجل)، شهادة الميلاد رقم 661 ويدعى من الآن فصاعدا: ممدوح عبد الجبار.
- بولوساخ كريمة، المولودة في 11نوفمبر سنة 1975 بالميلية (ولاية جيجل)، شهادة الميلاد رقم 2123 وتدعى من الآن فصاعدا: ممدوح كريمة .
- بولوساخ زهير، المولود في 22 ديسمبر سنة 1977بسكيكدة (ولاية سكيكدة)، شهادة الميالاد رقم 6960 ويدعى من الآن فصاعدا: ممدوح زهير.
- غـزلاوي غـوتى، المـولود في أول فـبراير سنة 1921 بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 170 وعقد الزواج رقم 327 ، محرر بتاريخ 9 غشت سنة 1941 بتلمسان (ولاية تلمسان) ويدعى من الآن فصاعدا: بندي جلول غوتي.
- غزلاوي مليكة، المولودة في 4 سبتمبر سنة 1944 بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 1849 وعقد الزواج رقم 478 ، محرر بتاريخ 26 نوفمبر سنة 1962 بتلمسان (ولاية تلمسان) وتدعى من الآن فصاعدا: بندي جلول مليكة.
- غزلاوي عبد العظيم زهير، المولود في 14 نوفمبرسنة 1948 بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 2733 وعقد الزواج رقم 647، محرر بتاريخ 16 يوليو سنة 1977 بتلمسان (ولاية تلمسان) وولده القاصر:

- * شهاب بومدين، المولود في أول يناير سنة 1989بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 41 ويدعيان من الآن فصاعدا: بندى جلول عبد العظيم زهير، بندي جلول شهاب بومدين.
- غزلاوي عبد المنعم، المولود في 16 أبريل سنة 1950 بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 1153 محرر بتاريخ 14 يونيو سنة 1979 بتلمسان (ولاية تلمسان) وأولاده القصر:
- * فـتح الزهـور دلال، المـولـودة في 2 مايو سنة 1981 بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 2103،
- *حنان، المولودة في 26 أكتوبر سنة 1983 بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 5336،
- * فتح الله كرم، المولود في 30 يونيو سنة 1985 بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 3532،
- * غوتي، المولود في 21 يوليو سنة 1988 بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 3550 ويدعون من الآن فصاعدا: بندي جلول عبد المنعم، بندي جلول فتح الزهور دلال، بندي جلول حنان، بندي جلول فتح الله كرم، بندي جلول غوتي.
- غزلاوي عبد الناجي، المعولود في 15 يناير سنة 1955 بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 193، محرر بتاريخ 16 مايو سنة 1985 بتلمسان (ولاية تلمسان) و أولاده القصر:
- * داودي محمد أنس، المولود في 6 يوليو سنة 1986 بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 3038
- * راسم سهيل، المولود في 22 يوليو سنة 1990 بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 3522،
- * هازر جزيلة، المولودة في 23 يوليو سنة 1996 بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 3358 ويدعون من الآن فصاعدا: بندي جلول عبد الناجي، بندي جلول داودي محمد أنس، بندي جلول راسم سهيل، بندي جلول هازر جزيلة.

- غزلاوي صالح الدين، المولود في أول يناير سنة 1960 بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 8 ويدعى من إلآن فصاعدا: بندي جلول صالح الدين.
- الضبع مباركة، المولودة في 9 مارس سنة 1957 بالقرارة (ولاية غرداية)، شهادة الميلاد رقم 146 وعقد الزواج رقم 127، محرر بتاريخ 25 يونيو سنة 1973 بالقرارة (ولاية غرداية) وتدعى من الآن فصاعدا: بن حمودة مباركة.
- الضبع ربوحة، المولودة في 28 مايو سنة 1979 بالقرارة (ولاية غرداية)، شهادة الميلاد رقم 490 وتدعى من الآن فصاعدا: بن حمودة ربوحة.
- الضبع فاطمة، المولودة في 8 يوليو سنة 1982 بالقرارة (ولاية غرداية)، شهادة الميلاد رقم 754 وتدعى من الآن فصاعدا: بن حمودة فاطمة.
- الضبع محمد، المولود في 7 يوليو سنة 1984 بالقرارة (ولاية غرداية)، شهادة الميلاد رقم 805 ويدعى من الآن فصاعدا: بن حمودة محمد.
- الضبع فتيحة، المولودة في 24 ديسمبر سنة 1986 بالقرارة (ولاية غرداية)، شهادة الميلاد رقم 1325 وتدعى من الآن فصاعدا: بن حمودة فتيحة.
- الضبع سعد، المولود في 14 يوليو سنة 1966 بالقرارة (ولاية غرداية)، شهادة الميلاد رقم 459 ويدعى من الآن فصاعدا: بن حمودة سعد.
- الضبع زينب، المولودة في 23 أبريل سنة 1970 بالقرارة (ولاية غرداية)، شهادة الميلاد رقم 235 وعقد الزواج رقم 29 محرر بتاريخ 18 أكتوبر سنة 1989 بزلفانة (و لاية غرداية) وتدعى من الآن فصاعدا: بن حمودة زينب.
- الضبع معمر، المولود في 12 غشت سنة 1976 بالقرارة (ولاية غرادية)، شهادة الميلاد رقم 646 ويدعى من الآن فصاعدا: بن حمودة معمر.
- الضبع أحمد، المولود في 18 يوليو سنة 1973 بالقرارة (ولاية غرداية)، شهادة الميلاد رقم 502 ويدعى من الآن فصاعدا: بن حمودة أحمد.

- غشة محمد، المولود في 13 سبتمبرسنة 1960 بأولاد جلال (ولاية بسكرة)، شهادة الميلاد رقم 380 وعقد الزواج رقم 325 ، محرر بتاريخ 30 ديسمبر سنة 1987 بأولاد جلال (ولاية بسكرة) وأولاده القصر:

*فطيمة الزهرة، المولودة في 31 ديسمبرسنة 1988 بأولاد جلال (ولاية بسكرة)، شهادة الميلاد رقم 2106،

* زين العابدين، المعولود في 26 مارس سنة
 1990 بأولاد جلال (ولاية بسكرة)، شهادة الميلاد رقم
 568

*نسىرين ، المولودة في 13 أبريل سنة 1993 بأولاد جلال (ولاية بسكرة)، شهادة الميلاد رقم 695،

- * أسماء، المولودة في 28 نوفمبر سنة 1994 بأولاد جلال (ولاية بسكرة)، شهادة الميلاد رقم 2213، ويدعون من الآن فصاعدا: سعد محمد، سعد فطيمة الزهرة، سعد زين العابدين، سعد نسرين، سعد أسماء.
- بورورو مراد، المولود في 29 يوليو سنة 1964 بالطاهير (ولاية جيجل)، شهادة الميلاد رقم 640 وعقد الزواج رقم 65 ، محرر بتاريخ 15 أبريل سنة 1996 بجيجل (ولاية جيجل) ويدعى من الآن فصاعدا: الشريف مراد.
- راعي بوزيد، المعولود سنة 1906 ببعزيز (ولاية المدية)، شهادة الميلاد رقم 59 وعقد الزواج رقم 146، محرر بتاريخ 23 نوف مبر سنة 1983 ببعزيز (ولاية المدية) ويدعى من الآن فصاعدا: راي بوزيد.

راعي خيرة، المولودة في 22 ديسمبرسنة 1933 ببعزيز (ولاية المدية)، شهادة الميلاد رقم 925 وعقد الزواج رقم 136، محرر بتاريخ 14 ديسمبرسنة 1978 ببعزيز (ولاية المدية) وتدعى من الأن فصاعدا: راي خيرة.

- راعي حدة، المولودة في 6 يونيو سنة 1951 ببعزيز (ولاية المدية)، شهادة الميلاد رقم 674 وعقد الزواج رقم 21، محرر بتاريخ 18 يوليو سنة 1975 ببعزيز (ولاية المدية) و تدعى من الأن فصاعدا: راي حدة.

- راعي مسعودة، المولودة في 13 يناير سنة 1948 ببعزيز (ولاية المدية)، شهادة الميلاد رقم 115 وعقد الزواج رقم 26 محرر بتاريخ 12 مايو سنة 1971 ببعزيز (ولاية المدية) وتدعى من الآن فصاعدا: راي مسعودة.

راعي أحمد، المولود في 12 فبراير سنة 1965 ببعزيز (ولاية المدية)، شهادة الميلاد رقم 102 وعقد الزواج رقم 43، محسرر بتاريخ 29 يوليو سنة 1991ببعزيز (ولاية المدية) ويدعى من الآن فصاعدا: راي أحمد.

راعي وحشية، المولودة في 13 أكتوبر سنة 1967 ببعزيز (ولاية المدية)، شهادة الميلاد رقم 420 وعقد الزواج رقم 14، محرر بتاريخ أول أبريل سنة 1991 ببعزيز (ولاية المدية) وتدعى من الآن فصاعدا: راي وحشية.

-راعي سليمان، المولود في 16 يوليو سنة 1972 ببعزيز (ولاية المدية)، شهادة الميلاد رقم 354 ويدعى من الآن فصاعدا: راي سليمان.

-راعي محمد، المولود في 17 يونيو سنة 1976 ببعزيز (ولاية المدية)، شهادة الميلاد رقم 288 ويدعى من الآن فصاعدا: راي محمد.

- هايشة داودي، المولود في 4 ديسمبر سنة 1949 بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 2876 وعقد الزواج رقم 3664، محرر بتاريخ 29 ديسمبر سنة 1977 بوهران (ولاية وهران) و ولده القاصر:
- * محمد الهادي، المولود في 8 غشت سنة 1984 بوهران (ولاية وهران)، شهادة الميلاد رقم 9562 ويدعيان من الآن فصاعدا: حجاج داودي، حجاج محمد الهادي.
- هايشة وفاء، المولودة في 18 يوليو سنة 1979 بوهران (ولاية وهران)، شهادة الميلاد رقم 8484 وتدعى من الآن فصاعدا : حجاج وفاء.
- هایشة مصطفی كمال، المولود فی 10 دیسمبر سنة 1981 بوهران (ولایة وهران)، شهادة المیلاد رقم 14823 ویدعی من الآن فصاعدا: حجاج مصطفی كمال.

- هايشة بومدين، المولود في 28 ديسمبرسنة 1941بتلمسان (و لاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 2263 عقد الزواج رقم 954 ، محرر بتاريخ 4 أكتوبرسنة 1980 بتلمسان (و لاية تلمسان) و أولاده القصر:
- * عتيقة، المولودة في 22 غشت سنة 1981 بتلمسان (و لاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 4111،
- * محمد، المولود في 13 يناير سنة 1985 بتلمسان (و لاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 253،
- *عبد الحق، المبولود في 6 يناير سنة 1989 بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 92 ويدعون من الآن فصاعدا: حجاج بومدين، حجاج عبد الحق.
- قلبازة خلف الله، المولود سنة 1969 بعين الذهب (ولاية تيارت)، شهادة الميلاد رقم 5 ويدعى من الآن فصاعدا: يموني خلف الله.
- بالعتاريس بوعلام، المولود في 4 فبراير سنة 1963 بغليزان (ولاية غليزان)، شهادة الميلاد رقم 242 ويدعى من الآن فصاعدا: زيان بوعلام.
- زنبوط لحسن، المولود في 10 غشت سنة 1960 بالحامة (ولاية سطيف)، شهادة الميلاد رقم 431 وعقد الزواج رقم 109، محرر بتاريخ 26 مارس سنة 1986 بمحمد بلوزداد (ولاية الجزائر) وأولاده القصر:
- * فتيحة، المولودة في 9 مايو سنة 1987 بمحمد بلوزداد (ولاية الجزائر)، شهادة الميلاد رقم 367،
- * صبرينة، المولودة في 8 مايو سنة 1989 بمحمد بلوزداد (ولاية الجزائر)، شهادة الميلاد رقم 249،
- *عبد الغاني، المولود في 26 فبراير سنة 1992بمحمد بلوزداد (ولاية الجزائر)، شهادة الميلاد رقم 126 ويدعون من الآن فصاعدا: بن عياد لحسن، بن عياد فتيحة ، بن عياد صبرينة ، بن عياد عبد الغاني.

- بوكلبة مدني، المعولود في 15 يونيو سنة 1961 بمعسكر (ولاية معسكر)، شهادة الميلاد رقم 1961 وعقد الزواج رقم 1497 ، محرر بتاريخ 24 يونيو سنة 1993 بوهران (ولاية وهران) ويدعى من الأن فصاعدا: بن عبد العزيز مدني.
- بن خنوس شنين، المصولود في 8 مصايو سنة 1951 بالقيطنة (ولاية معسكر)، شهادة الميلاد رقم 114 وعقد الزواج رقم 789، محصرر بتاريخ 9 أبريل سنة 1980 ببوحنيفية (ولاية معسكر) وأولاده القصر:
- * زهرة، المولودة في 10 ديسمبر سنة 1981 ببوحنيفية (ولاية معسكر)، شهادة الميلاد رقم 482،
- * جهيدة، المولودة في 16 مارس سنة 1983 ببوحنيفية (ولاية معسكر)، شهادة الميلاد رقم 95،
- * فتيحة، المولودة في 14 مارس سنة 1986 ببوحنيفية (ولاية معسكر)، شهادة الميلاد رقم 96،
- * هجيرة، المولودة ، في 10 مارس سنة 1989 ببوحنيفية (ولاية معسكر)، شهادة الميلاد رقم 90،
- * مختارية، المولودة في 4 أكتوبر سنة 1992 ببوحنيفية (ولاية معسكر)، شهادة الميلاد رقم 302،
- * محمد، المسولود في 8 فبراير سنة 1996 ببوحنيفية (ولاية معسكر)، شهادة الميلاد رقم 33 ويدعون من الآن فصاعدا: فلاح شنين، فلاح زهرة، فلاح جهيدة، فلاح فتيحة ، فلاح هجيرة ، فلاح مختارية، فلاح محمد.
- -خامج المحفوظ، المصولود في 8 مايو سنة1951بعين فكرون (ولاية أم البواقي)، شهادة الميلاد رقم 1726 وعقد الزواج رقم 359، محرر بتاريخ 23 نوفمبر سنة 1973 بعين فكرون (ولاية أم البواقي) وأولاده القصر:
- * زينة، المولودة في 22 فبراير سنة 1980 بعين فكرون (ولاية أم البواقي)، شهادة الميلاد رقم 220.
- * رمـزي، المـولود في 16 يونيـو سنة 1981 بعين مليلة (ولاية أم البواقي)، شهادة الميلاد رقم 1968.

- * بلال، المــولود في 27 يناير سنة 1985 بعين فكرون (ولاية أم البواقي)، شهادة الميلاد رقم 127،
- *بدر الدين، المصولود في 22 نوف مبر سنة 1986 بأم البواقي (ولاية أم البواقي)، شهادة الميلاد رقم 2248،
- *ياسين، المولود في 24 أبريل سنة 1994بعين فكرون (ولاية أم البواقي)، شهادة الميلاد رقم 239 ويدعون من الآن فصاعدا: مبارك المحفوظ، مبارك زينة، مبارك رمزي، مبارك بلال ، مبارك بدرالدين، مبارك ياسين.
- خامج عبد الحق، المولود في 15 نوفمبر سنة 1964 بعين فكرون (ولاية أم البواقي)، شهادة الميلاد رقم 787 وعقد الزواج رقم 177، محرر بتاريخ 7 مايو سنة 1992 بعين فكرون (ولاية أم البواقي) ويدعى من الآن فصاعدا: مبارك عبد الحق.
- -خامج السعيد، المولود في 26 يوليو سنة 1961 بأم البواقي (ولاية أم البواقي)، شهادة الميلاد رقم 267 وعقد الزواج رقم 89، مصرر بتاريخ 29 مايو سنة 1985 بعين الفكرون (ولاية أم البواقي) وأولاده القصر:
- * سارة، المولودة في 17 يونيو سنة 1986 بعين فكرون (ولاية أم البواقي)، شهادة الميلاد رقم 524،
- * خديجة، المولودة في أول مارس سنة 1988 بعين فكرون (ولاية أم البواقي)، شهادة الميلاد رقم 252،
- * عبد الله، المولود في 14 يونيو سنة 1990 بأم البواقي (ولاية أم البواقي)، شهادة الميلاد رقم 1277،
- * عائشة، المولودة في 2 يناير سنة 1993 بعين فكرون (ولاية أم البواقي)، شهادة الميلاد رقم 7،
- * رقية، المولودة في 16 يوليو سنة 1995 بعين فكرون (ولاية أم البواقي)، شهادة الميلاد رقم 558.

- * شيماء، المولودة في 29 يونيو سنة 1997 بأم البواقي (ولاية أم البواقي)، شهادة الميلاد رقم 1431 ويدعون من الآن فصاعدا: مبارك السعيد، مبارك سارة، مبارك خديجة، مبارك عبد الله، مبارك عائشة، مبارك رقية، مبارك شيماء.
- خامج العايش، المولود في أول ديسمبر سنة 1969 بعين فكرون (ولاية أم البواقي)، شهادة الميلاد رقم 1147 ويدعى من الآن فصاعدا: مبارك العايش.
- خامج مسعودة، المولودة في 5 فبراير سنة 1959 بعين فكرون (ولاية أم البواقي)، شهادة الميلاد رقم 78 وتدعى من الآن فصاعدا: مبارك مسعودة.
- -خامج عبيدة، المولودة في أول أكتوبر سنة 1963 بعين فكرون (ولاية أم البواقي)، شهادة الميلاد رقم 737 وتدعى من الآن فصاعدا: مبارك عبيدة.
- -خامج نسيمة، المولودة في 10 فبراير سنة 1977 بعين فكرون (ولاية أم البواقي)، شهادة الميلاد رقم 155 وتدعى من الآن فصاعدا: مبارك نسيمة.
- خامج ليلى، المولودة في 18 يناير سنة 1979 بعين فكرون (ولاية أم البواقي)، شهادة الميلاد رقم 76 وتدعى من الآن فصاعدا: مبارك ليلى.
- قنفود الشريف، المولود في 22 نوفمبر سنة 1961 بتازولت (ولاية باتنة)، شهادة الميلاد رقم 169 وعقد الزواج رقم 51، محرر بتاريخ 8 غشت سنة 1988 بتازولت (ولاية باتنة) وولداه القاصران:
- * بلال المصولود في 20 مصارس سنة1991 بتازولت (ولاية باتنة)، شهادة الميلاد رقم 1864،
- * مريم ، المعولودة في 21 مارس سنة 1997 بتازولت (ولاية باتنة)، شهادة المعيلاد رقم 114 ويدعون من الآن فصاعدا: بوتساوين الشريف، بوتساوين بلال، بوتساوين مريم.
- أبو الله أحمد، المولود سنة 1928 بأوقروت (ولاية أدرار)، شهادة الميلاد رقم 605 وعقد الزواج رقم 18، محرر سنة 1960بأوقروت (ولاية أدرار) ويدعى من الآن فصاعدا: بن عبد الله أحمد.
- أبو الله أمحمد، المولود سنة 1970 بأقبور دلدول (ولاية أدرار)، شهادة الميلاد رقم 257 ويدعى من الآن فصاعدا: بن عبد الله أمحمد.

- أبو الله مبروك، المولود سنة 1974 بأقبور دلدول (ولاية أدرار)، شهادة الميلاد رقم 258 ويدعى من الآن فصاعدا: بن عبد الله مبروك
- أبو الله عبد القادر، المولود في 29 نوفمبر سنة 1976 بأقبور دلدول (ولاية أدرار)، شهادة الميلاد رقم 341 ويدعى من الآن فصاعدا: بن عبد الله عبد القادر.
- أبو الله فتيحة، المولودة في 16 يونيو سنة 1980 بأقبور دلدول (ولاية أدرار)، شهادة الميلاد رقم 101 وتدعى من الآن فصاعدا: بن عبد الله فتيحة.
- أبو الله الزهرة، المصولودة في أول غصشت سنة 1981بأقبوردلدول (ولاية أدرار)، شهادة الميلاد رقم 130 وتدعى من الآن فصصاعدا: بن عبد الله الزهرة.
- مجنون حسان، المولود في 15 مايو سنة 1961 بمغنية (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 326 وعقد الزواج رقم 569 ، محرر بتاريخ 22 نوفمبر سنة 1987 بمغنية (ولاية تلمسان) وبناته القاصرات:
- * سامية، المولودة في 11 سبتمبر سنة 1988 بمغنية (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 2074
- * سناء المولودة في 24 يوليو سنة 1993 بمغنية (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 1665،
- * رحمة، المولودة في 3 أبريل سنة 1995 بمغنية (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 745 ويدعون من الآن فصاعدا: خضير حسان ، خضير سامية، خضير سناء، خضير رحمة.
- -حلوف بلقاسم، المعولود في 20 غشت سنة 1933 ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 2930 عقد الزواج رقم 35 ، محصر سنة 1958 ببرباشة (ولاية بجاية) ويدعى من الأن فصاعدا : محيوت بلقاسم،
- -حلوف السعدي، المولود في 12 ديسمبر سنة 1963 ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 159 وعقد الزواج رقم 66 ، محرر بتاريخ 27 سبتمبر سنة 1989 ببرباشة (ولاية بجاية) وأولاده القصر:

.21 محروم عام 1422 هـ: .15 (بريان سنة 2001 م

الجريدة الزنسمية اللجمهورية الجزائرية الالمدود 2

15.

- * كاهنة، المولودة في 4 يناير سنة1991
 ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 11،
- * كنزة، المسولودة في 31 يناير سنة 1993 ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 103 ،
- * عيسى، المولود في 14 يوليو سنة 1997 ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 565 ويدعون من الآن فصاعدا: محيوت السعدي، محيوت كاهنة ، محيوت كنزة ، محيوت عيسى.
- -حلوف سعيدة، المولودة في 19 يناير سنة 1959 ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 8 وتدعى من الآن فصاعدا: محيوت سعيدة.
- حلوف مبروك، المولود في 21 مارس سنة 1957 ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 33 وعقد الزواج رقم 73، محرر بتاريخ 2 مايو سنة1981ببرباشة (ولاية بجاية) وأولاده القصر:
- * صلاح الدين، المولود في 7 فبراير سنة 1982 ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 184،
- * نسيمة، المولودة في 7 فبراير سنة 1983 ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 183،
- * سلميار، المولود في 10 مايو سنة 1984 ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 586،
- * سميحة، المولودة في 7 أبريل سنة 1986 ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 206،
- * في 15 منة المتولودة في 15 منة سنة 1987 برباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 320 ويدعون من الأن فصاعدا: محيوت مبروك، محيوت صلاح الدين، محيوت نسيمة، محيوت سمير، محيوت سميرة.
- حلوف زينب ، المولودة في 3 غيشت سنة 1952 ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 945 وتدعى من الآن فصاعدا: محيوت زينب.
- حلوف قساسي، المسولود في 9 مسايو سنة 1947ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 1231 ويدعى من الآن فصاعدا: محيوت قاسى.

- حلوف الطيب، المولود سنة 1916ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 95 وعقد الزواج رقم 1368 محرر بتاريخ 21 نوف مبر سنة 1942 ببرباشة (ولاية بجاية) ويدعى من الأن فصاعدا: محيوت الطيب.
- حلوف صليحة، المولودة في 20 أبريل سنة 1970 ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 308 وتدعى من الأن فصاعدا: محيوت صليحة.
- حلوف محند ارزقي، المولود في 22 غشت سنة 1967ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 579 وعقد الزواج رقم 5، محرر بتاريخ 30يناير سنة1991ببرباشة (ولاية بجاية) وولداه القاصران:
- * مسينيسا، المولود في 12 غشت سنة 1991 ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 131،
- * الطاهر، المعولود في 5 معارس سنة 1993 ببرباشة (ولاية بجاية)، شبهادة المعالاد رقم 42 ويدعون من الآن فصاعدا: محيوت محند أرزقي، محيوت مسينيسا، محيوت الطاهر.
- حلوف غانية، المولودة في 25 مايو سنة 1966 ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 238 وتدعى من الآن فصاعدا: محيوت غانية.
- حلوف نور الدين ،المولود في 25 نوفمبر سنة 1963 ببرباشة (و لاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 149 وعقد الزواج رقم 56 ، محرر بتاريخ 8 سبتمبر سنة 1988 ببرباشة (ولاية بجاية) و أولاده القصر:
- * العربي، المولود في 30 مايو سنة 1989
 ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 2253،
- * فريد، المولود في 17 فبراير سنة 1991 ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 50،
- * رحمة، المولودة في 14 ديسمبر سنة 1997 ببرباشة (ولاية بجاية)، شهادة الميلاد رقم 297 ويدعون من الآن فصاعدا: محيوت نور الدين، محيوت العربي، محيوت فريد، محيوت رحمة.
- بوحمار علي، المعولود في 22 يوليو سنة 1954 بزيامة منصورية (ولاية جيجل)، شهادة الميلاد رقم 283 وعقد الزواج رقم 518، محرر بتاريخ 5 يونيو سنة 1979 بحسين داي (ولاية الجزائر) وأولاده القصر:

- * عبد الغاني، المولود في 10 فبراير سنة 1980 بحسين داي (ولاية الجزائر)، شهادة الميلاد رقم 873،
- * سهام، المولودة في 25 ديسمبر سنة1981 بمسين داي (ولاية الجزائر)، شهادة الميلاد رقم 8047،
- * عبد المالك، المولود في 18 نوفمبر سنة 1982 بحسين داي (ولاية الجزائر)، شهادة الميلاد رقم 8080،
- *عبد الرزاق، المولود في19فبراير سنة 1984 بحسين داي (ولاية الجزائر)، شهادة الميلاد رقم 1230،
- * سمية، المولودة في 21 سبتمبر سنة 1986 بالقبة (ولاية الجزائر)، شهادة الميلاد رقم 3333،
- * أسماء، المولودة في 13 غشت سنة 1990 بمسين داي (ولاية الجزائر)، شهادة الميلاد رقم 3285،
- *عبد الحميد المولود في أول يناير سنة 1996 بباش جراح (ولاية الجزائر)، شهادة الميلاد رقم 1 ويدعون من الآن فصاعدا: بوعامة علي، بوعامة عبد الغاني، بوعامة سهام، بوعامة عبد الرزاق، بوعامة سمية، بوعامة أسماء، بوعامة عبد الحميد.
- بهايم سليم، المولود سنة 1955 بقسنطينة (ولاية قسنطينة)، شهادة الميلاد رقم 5211 وعقد الزواج رقم 2209 ، محرر بتاريخ 7 سبتمبرسنة 1983 بقسنطينة (ولاية قسنطينة) وأولاده القصر:
- * فيروز، المولودة في 21 ديسمبرسنة 1984 بقسنطينة (والاية قسنطينة)، شهادة الميلاد رقم 18212،
- * حبيبة، المولودة في 22 ديسمبرسنة 1985 بقسنطينة (ولاية قسنطينة)، شهادة الميلاد رقم 19056،
- * وسيلة ، المولودة في 24 مايوسنة 1987 بقسنطينة (و لاية قسنطينة)، شهادة الميلاد رقم 7532،
- * حسام الدين صابر، المولود في 4 أبريل سنة 1989بقسنطينة (ولاية قسنطينة)، شهادة الميلاد رقم 4265،

- * شهرزاد، المولودة في 7 أكتوبر سنة 1991 بقسنطينة (ولاية قسنطينة)، شهادة الميلاد رقم 14270،
- * داود، المـــولود في26 يناير سنة 1994 بقسنطينة (ولاية قسنطينة)، شهادة الميلاد رقم 1164،
- * ريان، المولودة في 21 غيشت سنة 1998 بقسنطينة (ولاية قسنطينة)، شهادة الميلاد رقم 9784 ويدعون من الآن فصاعدا: مفتاح سليم، مفتاح فيروز، مفتاح حبيبة، مفتاح و سيلة، مفتاح حيان.
- بغال علي، المولود سنة 1957 بفروحة (ولاية معسكر)، شهادة الميلاد رقم 58 وعقد الزواج رقم 137، محرر بتاريخ 28 مارس سنة 1982 بمعسكر (ولاية معسكر) وأولاده القصر:
- * فاطيعة الزهراء، المولودة في 17 فبراير سنة 1983 بمعسكر (ولاية معسكر)، شهادة الميلاد رقم 595،
- * خيرة ، المولودة في 20 يونيو سنة 1984 بمعسكر (ولاية معسكر)، شهادة الميلاد رقم 2271،
- * محمد، المولود في 24 أبريل سنة 1987 بمعسكر (ولاية معسكر)، شهادة الميلاد رقم 1040،
- * حسسن، المسولود في 25 أبريل سنة 1992 بمعسكر (ولاية معسكر)، شهادة الميلاد رقم 1104،
- * هاجر، المولودة في 2 فبراير سنة 1994 بمعسكر (ولاية معسكر)، شهادة الميلاد رقم 338،
- ويدعون من الآن فصاعدا: عبد الفتاح علي، عبد الفتاح خيرة، علي، عبد الفتاح محمد، عبد الفتاح حسن، عبد الفتاح هاجر.
- خنفوسي محمد، المولود سنة 1922 بتميمون (ولاية أدرار)، شهادة الميلاد رقم 58 وعقد الزواج رقم 113 محرر بتاريخ 21 أبريل ستة 1965 ببسكرة (ولاية بسكرة) وابنته القاصرة:
- * نجاة، المولودة في 21 أبريل سنة 1984 ببسكرة (ولاية بسكرة)، شهادة الميلاد رقم 2109 ويدعيان من الآن فصاعدا: بن بلخير محمد، بن بلخير نحاة.

- خنفوسي ميلود، المولود في 9 فبراير سنة 1978 ببسكرة (ولاية بسكرة)، شهادة الميلاد رقم 697 ويدعى من الآن فصاعدا: بن بلخير ميلود.
- خنفوسي رشيدة، المولودة في 14 أكتوبر سنة 1971ببسكرة (ولاية بسكرة)، شهادة الميلاد رقم 2761 وتدعى من الآن فصاعدا: بن بلخير رشيدة.
- خنفوسي كريم، المولود في 6 سبتمبر سنة 1975ببسكرة (ولاية بسكرة)، شهادة الميلاد رقم 2766 ويدعى من الآن فصاعدا: بن بلخير كريم.
- خنفوسي حياة، المولودة في 30 سبتمبر سنة 1973 ببسكرة (ولاية بسكرة)، شهادة الميلاد رقم 2796 وتدعى من الآن فصاعدا: بن بلخير حياة.
- خنفوسي فطيمة، المولودة في 9 يونيو سنة 1966 ببسكرة (ولاية بسكرة)، شهادة الميلاد رقم 1458 وتدعى من الآن فصاعد ا: بن بلخير فطيمة .
- -خنفوسي زهية، المولودة في أول نوفمبر سنة 1969 ببسكرة (ولاية بسكرة)، شهادة الميلاد رقم 2767 وعقد الزواج رقم 333 ، محرربتاريخ 5 أبريل سنة 1995ببسكرة (ولاية بسكرة) وتدعى من الآن فصاعدا: بن بلخير زهية.
- -خنفوسي سعيدة، المولودة في 15 يونيو سنة 1980ببسكرة (ولاية بسكرة)، شهادة الميلاد رقم 3583 وتدعى من الآن فصاعدا: بن بلخير سعيدة.
- خنفوسي مسعودة، المولودة في 29 فبراير سنة 1968 ببسكرة (ولاية بسكرة)، شهادة الميلاد رقم 664 وعقد الزواج رقم 1021، محرر بتاريخ 16 سبتمبر سنة 1992 ببسكرة (ولاية بسكرة) وتدعى من الان فصاعدا: بن بلخير مسعودة.
- شيطان محمد، المولود سنة 1951بقرومة (ولاية البويرة)، شهادة الميلاد رقم 78 وعقد الزواج رقم 235 محرر بتاريخ 15 أكتوبر سنة 1970بخميس الخشنة (ولاية بومرداس) وأولاده
- * زين الدين، المولود في 8 نوفمبر سنة 1984 بالرويبة (ولاية الجزائر)، شهادة الميلاد رقم 3190،

- * سعاد، المولودة في 25 يونيو سنة 1986 بالرويبة (ولاية الجزائر)، شهادة الميلاد رقم 1666 ويدعون من الآن فصاعدا: نور محمد، نور زين الدين، نور سعاد.
- شيطان زهرة، المولودة في 19 غشت سنة 1953 بقرومة (ولاية البويرة)، شهادة الميلاد رقم 1827 وعقد الزواج رقم 180، محرر بتاريخ 30 نوفمبر سنة 1971 بمفتاح (ولاية البليدة) وتدعى من الآن فصاعدا: نور زهرة.
- شيطان خليدة، المولودة في 22 فبراير سنة 1979 بمفتاح (ولاية البليدة)، شهادة الميلاد رقم 246 وتدعى من الآن فصاعدا: نور خليدة.
- شيطان خالد، المولود في 22 فبراير سنة 1979 بمفتاح (ولاية البليدة)، شهادة الميلاد رقم 245 ويدعى من الآن فصاعدا: نور خالد.
- شيطان رابح، المولود في 27 فبراير سنة 1975 بخميس الخشنة (ولاية بومرداس)، شهادة الميلاد رقم 163 ويدعى من الآن فصاعدا: نور رابح.
- شيطان رشيد، المولود في 2 مايو سنة 1972 بخميس الخشنة (ولاية بومرداس)، شهادة الميلاد رقم 409 ويدعى من الآن فصاعدا: نور رشيد .
- شيطان حكيمة، المولودة في 5 يوليو سنة 1970 بخميس الخشنة (ولاية بومرداس)، شهادة الميلاد رقم 530 وتدعى من الآن فصاعدا: نور حكيمة.
- شيطان دليلة ، المسولودة في 23 أبريل سنة 1969 بقرومة (ولاية البويرة)، شهادة الميلاد رقم 102 وتدعى من الآن فصاعدا: نور دليلة.
- شيطان حليم، المصولود في 2 مايو سنة 1980بخميس الخشنة (ولاية بومرداس)، شهادة الميلاد رقم 193 ويدعى من الآن فصاعدا: نور حليم.
- لقريضات أحمد، المولود سنة 1955 بعين صالح (ولاية تامنغست)، شهادة الميلاد رقم 1442 وعقد الزواج رقم 18، محرر بتاريخ 16 يوليو سنة 1989بأنغار (ولاية تامنغست) وعقد الزواج رقم 34، محرر بتاريخ 3 مارس سنة 1975 بعين صالح (ولاية تامنغست) وأولاده القصر:

*جـمال، المـولود في 11 يناير سنة 1981 بعين صالح (ولاية تامنغست)، شهادة الميلاد رقم 39،

* بوسماحة، المولودة في 9 فبراير سنة 1983 بعين صالح (ولاية تامنغست)، شهادة الميلاد رقم 155،

*جميلة، المولودة في 25 مايو سنة 1985 بعين صالح (ولاية تامنغست)، شهادة الميلاد رقم 358،

* العالية، المولودة في أول سبتمبر سنة 1987 بعين صالح (ولاية تامنغست) شهادة الميلاد رقم 589.

*حـورية، المـولودة في 10 يوليو سنة 1990 بعين صالح (ولاية تامنغست)، شهادة الميلاد رقم 435،

*خالد كمال، المولود في 24 فبراير سنة 1991 بعين صالح (ولاية تامنغست)، شهادة الميلاد رقم 122،

* محمد إسماعيل، المولود في 25 غشت سنة 1992بعين صالح (ولاية تامنغست)، شهادة الميلاد رقم 575،

*غنية خديجة ،المولودة في أول يوليو سنة 1995 بعين صالح (ولاية تامنغست)، شهادة الميلاد رقم 405،

*ميمونة، المولودة في 14 فبراير سنة 1996 بعين صالح (ولاية تامنغست)، شهادة الميلاد رقم 117،

* عبد الحميد بوعلام، المولود في 7 فبراير سنة 1999 بعين صالح (ولاية تامنفست)، شهادة الميلاد رقم 89 ويدعون من الآن فصاعدا: بن بوسماحة أحمد، بن بوسماحة جميلة، بن بوسماحة العالية، بن بوسماحة حورية، بن بوسماحة خالد كمال، بن بوسماحة محمد إسماعيل، بن بوسماحة غنية خديجة، بن بوسماحة عنية خديجة، بن بوسماحة عبد الحميد بوعلام.

- لقريضات لزهر خليل، المولود في 23 يناير سنة 1976 بعين صالح (ولاية تامنغست)، شهادة الميلاد رقم 47 ويدعى من الآن فصاعدا: بن بوسماحة لزهر خليل.

- شخار لخضر، المولود في 4 ديسمبر سنة 1930 بطايشة (ولاية المسيلة)، شهادة الميلاد رقم 1930 وعقد الزواج رقم 93، محرر بتاريخ 22 يوليو سنة 1970 بسيدى عيسى (ولاية المسيلة) ويدعى من الأن فصاعدا: شكار لخضر.
- شخار عبد الوهاب، المولود في 9 أكتوبر سنة 1962 بديرة (ولاية البويرة) عقد الزواج رقم 409، محرر بتاريخ أول ديسمبر سنة 1988 بالأبيار (ولاية الجزائر) وابنتاه القاصرتان:
- * فاطمة الزهرة، المولودة في 21 أكتوبر سنة 1989ببني مسوس (ولاية الجزائر)، شهادة الميلاد رقم 2509،
- * سارة المولودة في 22 غشت سنة 1993 ببني مسوس (ولاية الجزائر)، شهادة الميلاد رقم 2559 ويدعون من الان فصاعدا: شكارعبد الوهاب، شكار فاطمة الزهرة، شكار سارة.
- شخار صافية المولودة في 22 مارس سنة 1965 بالأبيار (ولاية الجزائر)، شهادة الميلاد رقم 516 وتدعى من الأن فصاعدا: شكار صافية.
- شخار أمين، المولود في 20 يناير سنة 1967 بالأبيار (ولاية الجزائر)، شهادة الميلاد رقم 118 ويدعى من الآن فصاعدا: شكار أمين.
- شخار عبد الرحمان، المولود في 4 ديسمبر سنة 1969بالأبيار (ولاية الجزائر)، شهادة الميلاد رقم 2473 ويدعى من الآن فصاعدا : شكار عبد الرحمان.
- شخار ربيعة، المولودة في 6 أبريل سنة 1971 بالأبيار (ولاية الجزائر)، شهادة الميلاد رقم 666 وتدعى من الآن فصاعدا: شكار ربيعة.
- خناق أحمد، المولود في 3 أبريل سنة 1962 بورقلة (ولاية ورقلة)، شهادة الميلاد رقم 21 وعقد الزواج رقم 304، محرر بتاريخ 15 أكتوبر سنة 1992 بالقرارة (ولاية غرداية) وولده القاصر:

*عبد الجليل، المولود في 28 يناير سنة 1995 بالرويسات (ولاية ورقلة)، شهادة الميلاد رقم 85 ويدعيان من الآن فصاعدا:إبن الطاهر أحمد، إبن الطاهر عبد الجليل.

- ناقص أحمد، المولود في 30 نوفمبر سنة 1963 ولاية ورقلة)، شهادة الميلاد رقم 977 وعقد الزواج رقم 473 ، محرر بتاريخ 23 سبتمبر سنة 1991 بورقلة (ولاية ورقلة) وبناته القاصرات:

* إيمان، المولودة في أول أكتوبر سنة 1992 بورقلة (ولاية ورقلة)، شهادة الميلاد رقم 2555،

*حفصة، المولودة في 14 أكتوبر سنة 1995 بورقلة (ولاية ورقلة) شهادة الميلاد رقم 2562،

*بشينة، المولودة في 26 ديسمبر سنة 1998بورقلة (ولاية ورقلة)، شهادة الميلاد رقم 3283 ويدعون من الآن فصاعدا: بن الهاشمي أحمد، بن الهاشمي بن الهاشمي بن الهاشمي أيمان، بن الهاشمي حفصة، بن الهاشمي دئينة.

- بوكلبة نبيل ، المولود في 11 يوليو سنة 1963 بتقرت (ولاية ورقلة)، شهادة الميلاد رقم 868 وعقد الزواج رقم 103 محرر بتاريخ أول أكتوبرسنة 1989 بتقرت (ولاية ورقلة) وابنتاه القاصرتان:
- * أسماء، المولودة في 15 أبريل سنة 1991 بتقرت (ولاية ورقلة)، شهادة الميلاد رقم 158،
- * كوثر، المولودة في 24 بيسمبر سنة 1992 بتقرت (ولاية ورقلة)، شهادة الميلاد رقم 451 ويدعون من الآن فصاعدا: بن عبد الله نبيل، بن عبد الله أسماء، بن عبد الله كوثر.
- سمين الراس تومي محمد، المولود في 16 فبراير سنة 1951 بعين مخلوف (ولاية قالمة)، شهادة الميلاد رقم 38 وعقد الزواج رقم 1785، محرر بتاريخ 29 أكتوبر سنة 1980 بعنابة (ولاية عنابة) وأولاده القصر:
- * وليد، المولود في 25 غشت سنة 1983 بعنابة (ولاية عنابة)، شهادة الميلاد رقم 8768،
- * نبيل، المولود في 3 سبتمبر سنة 1984 بعنابة (ولاية عنابة)، شهادة الميلاد رقم 9230،
- * حـمـزة، المـولود في 9 يوليـو سنة 1987 بعنابة (ولاية عنابة)، شهادة الميلاد رقم 6004،

- *عبد الله، المولود في 26 مارس سنة1991 بعنابة (ولاية عنابة)، شهادة الميلاد رقم 2403 ويدعون من الآن فصاعدا: تومي محمد، تومي وليد، تومي نبيل، تومي حمزة، تومي عبد الله.
- فرعون يحي، المولود في 13 يوليو سنة 1931 بطافراوي (ولاية وهران)، شهادة الميلاد رقم 137 وعقد الزواج رقم 190، محرر بتاريخ 15 غشت سنة 1951 بوهران (ولاية وهران) وعقد الزواج رقم 330، محرر بتاريخ 27 مايو سنة 1958 بوهران (ولاية وهران) ويدعى من الآن فصاعدا: مدرس يحي.
- فرعون فاتح، المولود في 7 فبراير سنة 1978 بوهران (ولاية وهران)، شهادة الميلاد رقم 20212 ويدعى من الآن فصاعدا: مدرس فاتح.
- فرعون خيرة، المولودة في 6 نوفمبر سنة 1954 بطافراوي (ولايةوهران)، شهادة الميلاد رقم 234 وعقد الزواج رقم 641 ، محرر بتاريخ 17 غشت سنة 1971 بعين البرد (ولاية سيدي بلعباس) وتدعى من الآن فصاعدا: مدرس خيرة.
- فرعون مامة، المولودة في أول مارس سنة 1956 بطافراوي (ولاية وهران)، شهادة الميلاد رقم 87 وعقد الزواج رقم 2586 محرر بتاريخ 10 نوفمبر سنة 1977 بوهران (ولاية وهران) وتدعى من الآن فصاعدا: مدرس مامة.
- فرعون الهواري، المولود في 20 أبريل سنة 1959 بوهران (ولاية وهران)، شهادة الميالاد رقم 3665 وعلقد الزواج رقم 2144، محرربتاريخ 10غشت سنة 1982بوهران (ولاية وهران) ويدعى من الآن فصاعدا: مدرس الهواري.
- فرعون ميرة، المولودة في 3 أبريل سنة 1965 بوهران (ولاية وهران)، شهادة الميلاد رقم 3195 وتدعى من الآن فصاعدا: مدرس ميرة.
- فرعون قادة، المولود في أوّل يناير سنة 1969 بوهران (ولاية وهران)، شهادة الميلاد رقم 66 ويدعى من الآن فصاعدا: مدرس قادة.

- فرعون سعدية، المولودة في 16 ديسمبر سنة 1974 بوهران (ولاية وهران)، شهادة الميلاد رقم 11156 وعقد الزواج رقم 2252 ، محرر بتاريخ 12 يوليو سنة 1992 بوهران (ولاية وهران) وتدعى من الآن فصاعدا: مدرس سعدية.
- فرعون جمال، المولود في 8 يوليو سنة 1971 بوهران (ولاية وهران)، شهادة الميلاد رقم 6795 ويدعى من الآن فصاعدا: مدرس جمال.
- كرليل عبد النبي، المولود في 10 ديسمبر سنة 1924 بتلمسان (و لاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 1454 محرر بتاريخ 27 غشت سنة 1949 بتلمسان (و لاية تلمسان) ويدعى من الآن فصاعدا: خليل عبد النبي.
- كىرليل منصورية، المولودة في 15 سبتمبر سنة 1952 بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 2384 وتدعى من الآن فصاعدا: خليل منصورية.
- كرليل عثمان، المولود في 14 مايو سنة 1955 بتلمسان (و لاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 1432 وعقد الزواج رقم 708، محرر بتاريخ 81غشت سنة 1985بتلمسان (ولاية تلمسان) و ولداه القاصران:
- * عـز الدين، المـولود في 17 أكـتـوبر سنة 1986بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 4801
- * صارة، المولودة في 29 مايو سنة 1989 بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 2250 ويدعون من الآن فصاعدا: خليل عثمان، خليل عزالدين، خليل سارة.
- كرليل يزيد، المحولود في 19 يونيو سنة 1957 بتلمسان (و لاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 1604 وعقد الزواج رقم 375 محرر بتاريخ 15 مايو سنة 1984 بتلمحسان (و لاية تلمحسان) وأولاده القصر:
- * محمد ياسين، المولود في أول يونيو سنة 1985بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 2398،

- * أسـماء، المـولودة في 28 يناير سنة 1989 ابتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 446
- * عبد الغني، المولود في أول يناير سنة 1993 بتلمسان (و لاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 15، ويدعون من الآن فصاعدا: خليل يزيد، خليل محمد ياسين، خليل أسماء، خليل عبد الغني.
- كرليل يوسف، المسولود في 15 مسارس سنة 1964 بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 1122، ويدعى من الآن فصاعدا: خليل يوسف.
- كرليل وسيلة، المولودة في 8 يوليو سنة 1975 بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 3067، وتدعى من الآن فصاعدا: خليل و سيلة.
- كرليل لطيفة، المولودة في 23 يوليو سنة 1959 بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 2203، وتدعى من الآن فصاعدا: خليل لطيفة.
- كرليل عبد الالاه، المولود في 7 غشت سنة 1969 ابتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 2902، ويدعى من الآن فصاعدا: خليل عبد الالاه.
- كسرليل عسمسر، المسولود في أوّل يوليسو سنة 1971بتلمسان (ولاية تلمسان)، شهادة الميلاد رقم 2667، ويدعى من الآن فصاعدا : خليل عمر.
- زبيش ريضا، المسولود في 4 يوليو سنة 1967 بباب الوادي (ولاية الجزائر)، شهادة الميلاد رقم 2524 ، ويدعى من الآن فصاعدا : رملاوي ريضا.

المادة 2: عملا بأحكام المادة 5 من المرسوم رقم 71 - 751 المحورخ في 10 ربيع الثاني عام 1391 الموافق 3 يونيو سنة 1971 والمذكور أعلاه، يؤشرعلى هوامش عقود الحالة المدنية للمعنيين بالألقاب الجديدة الممنوحة بمقتضى هذا المرسوم وذلك بناء على طلب و كيل الجمهورية.

المادة 3: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 15 محرم عام 1422 الموافق 9 أبريل سنة 2001.

عبد العزيز بوتفليقة

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهام مساعد محافظ الدّولة بمجلس الدّولة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 محرم عام 1422 الموافق أول أبريل سنة 2001 تنهى، ابتداء من 14 فبراير سنة 2000، مهام السيد عز الدين كلو، بصفته مساعدا لمحافظ الدولة بمجلس الدولة، بسبب الوفاة.

مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الصحوافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مستشار بالمحكمة العليا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 المعوافق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى، ابتداء من 20 يناير سنة 1999، معام السّيد بلقاسم بوزانة، بصفته مستشارا بالمحكمة العليا، بناء على طلبه.

مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ وكيل الدّولة المساعد لدى محكمة عنّابة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 محرم عام 1422 الموافق أول أبريل سنة 2001 تنهى، ابتداء من 14 فبراير سنة 2000، مهام السيد عز الدين قلو، بصفته وكيلا للدولة مساعدا لدى محكمة عنابة، بسبب الوفاة.

مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمنّن إنهاء مهامّ المدير العامّ لمؤسّسة توفير المياه وتسييرها وتوزيعها بالجزائر.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أول أبريل سنة 2001 تنهى مهام السيّد حميد ضيف العايدي، بصفته مديرا عامًا لمؤسّسة توفير المياه وتسييرها وتوزيعها بالجزائر.

مراسيم رئاسيّة مؤرّخة في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، تتضمّن إنهاء مهامّ رؤساء أقسام بالأكاديميّات الجامعيّة – سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى، ابتداء من 14 يناير سنة 2001، مهام السيّد سمير بوبكر، بصفته رئيس قسم مكلّفا بالتّنمية والتّخطيط بالأكاديميّة الجامعيّة في مدينة الجزائر - سابقا، بسبب إلغاء الهيكل.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 محرم عام 1422 الموافق أول أبريل سنة 2001 تنهى، ابتداء من 14 يناير سنة 2001، مهام السيد عبد الحميد بن بليدية، بصفته رئيس قسم مكلفا بالإدارة العامة بالأكاديمية الجامعية في مدينة الجزائر - سابقا، بسبب إلغاء الهيكل.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 محرم عام 1422 الموافق أول أبريل سنة 2001 تنهى، ابتداء من 14 يناير سنة 2001، مهام السيد كريم منصور، بصفته رئيس قسم مكلفا بالتنمية والتخطيط بالأكاديمية الجامعية في مدينة قسنطينة - سابقا، بسبب إلغاء الهيكل.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 محرم عام 1422 المعوافق أول أبريل سنة 2001 تنهى، ابتداء من 14 يناير سنة 2001، مهام السيد محمد الهادي لطرش، بصفته رئيس قسم مكلفا بالبيداغوجية والتعليم بالأكاديمية الجامعية في مدينة قسنطينة - سابقا، بسبب إلغاء الهيكل.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى، ابتداء من 14 يناير سنة 2001، مهام السّيّد نور الدين خرايفية، بصفته رئيس قسم مكلّفا بالإداة العامّة بالأكاديميّة الجامعيّة في مدينة قسنطينة – سابقا، بسبب إلغاء الهيكل.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى، ابتداء من 14 يناير سنة 2001، مهام السيد بوشامة شوام، بصفته رئيس قسم مكلّفا بالتّنمية والتّخطيط بالأكاديميّة الجامعيّة في مدينة وهران - سابقا، بسبب إلغاء الهيكل.

مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامً مدير المدرسة الوطنيّة للبريد والمواصلات.

بموجب مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 المصوافق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى مهامً السّيّد عبد السّلام مخالدي، بصنفته مديرا للمدرسة الوطنيّة للبريد والمواصلات، لإحالته على التّقاعد.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 محرم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان كاتب الدولة لدى وزير العمل والحماية الاجتماعية والتكوين المهني، المكلف بالتكوين المهني – سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 محرم عام 1422 الموافق أول أبريل سنة 2001 تنهى، ابتداء من 24 ديسمبر سنة 1999، مهام السيد أحسن غازلي، بصفته رئيسا لديوان كاتب الدولة لدى وزير العمل والحماية الاجتماعية والتكوين المهني، المكلف بالتكوين المهني – سابقا، بسبب إلغاء الهيكل.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمن إنهاء مهام مفتّش بوزارة العمل والحماية الاجتماعيّة والتّكوين المهنى - سابقا.

بموجب مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 مجرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى مهام السّيد أحمد عون، بصفته مفتّشا بوزارة العمل والحماية الاجتماعيّة والتّكوين المهنيّ – سابقا، لإحالته على التّقاعد.

مرسوم رئاسيً مؤرَخ في 7 محرَّم عاُم 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمنَن إنهاء مهامً نائب مدير بالمديريّة العامّة للتّكوين المهنيّ – سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى مهام السّيد مبارك درياد، بصفته نائب مدير للوسائل بالمديريّة العامّة للتّكوين المهنيّ - سابقا، لإحالته على التّقاعد.

مرسوم رئاسيً مؤرَّخ في 7 محرَّم عام 1422 الموافق أوَّل أبريل سنة 2001، يتضمَّن إنهاء مهامٌ المدير العامٌ للمعهد الوطنيً لتطوير التَّكوين المتواصل وترقيته.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الماوافق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى ماهام السّيد عبد الرّحمن بوناب، بصفته مديرا عامًا للمعهد الوطني لتطوير التّكوين المتواصل وترقيته.

مرسوم رئاسيً مؤرّخ ني 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مدير المعهد الوطنيً المستخصّص في التّكوين المهنيً للخميس.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى مهام السيّد الحسن بلقاسمي، بصفته مديرا للمعهد الوطني المتخصّص في التّكوين المهني للضميس، لإعادة إدماجه في رتبته الأصلية.

مرسوم رئاسيً مؤرِّخ في 7 محرَّم عام 1422 الموافق أوَّل أبريل سنة 2001، يتضمَّن إنهاء مهامٌ مدير التَّشفيل والتَّكوين المهنيٌ في ولاية عين تموشنت.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 محرم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى، ابتداء من 29 أكتوبر سنة 2000، مهام السيد نور الدين بعوشي، بصفته مديرا للتسغيل والتكوين المهني في ولاية عين تموشنت، بناء على طلبه.

مرسوم رئاسيً مؤرَخ في 7 محرَّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمنَّن إنهاء مهامً المسفتَّش العامٌ لوزارة الشَّوْرن الدَّينيَّة – سابقا.

بموجب مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى مهامً السيّد محمد الصاّلح أمقران، بصفته مفتّشا عامًا لوزارة الشّؤون الدينيّة - سابقا، لإحالته على الدّقاء،

مرسوم رئاسيً مؤرَّخ في 7 محرَّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمنُن إنهاء مهامٌ مفتَّش بوزارة الشّؤون الدّينيّة والأوقاف.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 مصرم عام 1422 المصوافق أول أبريل سنة 2001 تنهى مهام السيد فاروق السعدي، بصفته مفتشا بوزارة الشوون الدينية والأوقاف، لإحالته على التقاعد.

مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمنً إنهاء مهامً المدير العامّ لديوان التّرقية والتّسيير العقاريّ في ولاية البويرة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 محرم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى مهام السّيد علي بوطالب، بصفته مديرا عاماً لديوان التّرقية والتسيير العقاري في ولاية البويرة.

مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مدير التّعمير والبناء في ولاية تيارت.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 محرم عام 1422 الموافق أول أبريل سنة 2001 تنهى مهام السيد عبد المجيد موفق، بصفته مديرا للتعمير والبناء في ولاية تيارت.

مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء ملهامٌ مكلّف بالدّراسات والتّلخيص بديوان وزير الصّناعة وإعادة

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 محرم عام 1422 الموافق أول أبريل سنة 2001 تنهى مهام السيد مجيد أوصديق، بصفته مكلفا بالدراسات والتلخيص بديوان وزير الصناعة وإعادة الهيكلة، لإحالته على التقاعد.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 محرم عام 1422 الموافق أول أبريل سنة 2001، يتضمن إنهاء مسهام مكلف بالدراسات والتلخيص بديوان وزير العمل والحماية الاجتماعية والتكوين المهنى - سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى مهام السيد محمد صحوري، بصفته مكلفا بالدراسات والتّلخيص بديوان وزير العمل والحماية الاجتماعيّة والتّكوين المهنىّ - سابقا.

مرسوم رئاسيً مؤرِّخ في 7 محرَّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمَّن إنهاء مهامً مدير المؤسسّات المتخصصة بوزارة العمل والصماية الاجتماعيّة والتكوين المهنيً – سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 محرم عام 1422 الموافق أول أبريل سنة 2001 تنهى، ابتداء من 6 يوليو سنة 2000، مهام السيد فريد بن بريم، بصفته مديرا للمؤسسات المتخصصة بوزارة العمل والحماية الاجتماعية والتكوين المهني – سابقا، بسبب إلغاء الهيكل.

مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ المدير العامُ لوكالة التّنمية الاجتماعيّة.

بمسوجب مسرسوم رئاسسي مورع في 7 محرم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى مهام السّيد محمّد ثميني، بصفته مديرا عامًا لوكالة التّنمية الاجتماعيّة، لإحالته على التّقاعد.

مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 مصرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامً نائبة مدير بوزارة التّضامن الوطنيّ والعائلة – سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 محرم عام 1422 الموافق أول أبريل سنة 2001 تنهى مهام الأنسة نادية محند عامر، بصفتها نائبة مدير للمرأة بوزارة التضامن الوطني والعائلة - سابقا، بناء على طلبها.

مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مدير المجاهدين في ولاية سطيف.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أول أبريل سنة 2001 تنهى مهام السيد محمد بن داس، بصفته مديرا للمجاهدين في ولاية سطيف.

مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ نائب مدير بالمديريّة العامّة للغابات.

بموجب مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الملوافق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى ملهامٌ السّيد محمّد إقرمود، بصفته نائب مدير للتّهيئة بالمديريّة العامّة للغابات، لإحالته على التّقاعد.

مرسومان رئاسيّان مؤرّخان في 7 محرّم عام 1422 المحوافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّنان إنهاء مهامّ نائبي مدير بوزارة المنّعة والسّكان.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى مهام السيد عبد الحليم بن فناتقي، بصفته نائب مدير للشّؤون الإدارية والقانونية في مديرية الصيدلة والدّواء بوزارة الصحة والسّكان.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى، ابتداء

من 28 يونيو سنة 2000، مهام السيد أحسن سحل، بصفته نائب مدير للهياكل الأساسية والتجهيز بوزارة الصحة والسكان، بسبب إلفاء الهيكل.

مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إلغاء أحكام المرسوم الرئاسيّ فيما يخمسّ تعيين مدير المسّحة والسكان في ولاية سطيف.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 محرم عام 1422 الموافق أول أبريل سنة 2001 تلغى أحكام المرسوم الرئاسي المؤرخ في 14 شوال عام 1421 الموافق 9 يناير سنة 2001 والمتضمن تعيين مديرين للصّحة والسّكان في الولايات فيما يخص السّيد عز الدّين شعبان، مدير الصّحة والسّكان في ولاية سطيف.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 مصرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهام مدير التّخطيط والشّؤون الاقتصادية بوزارة التّجهيز والتّهيئة

العمرانيّة – سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 محرم عام 1422 الموافق أول أبريل سنة 2001 تنهى مهام السيد محند أمعوش، بصفته مديرا للتخطيط والشيؤون الاقتصادية بوزارة التجهيز والتهيئة العمرانية - سابقا، لإحالته على التقاعد.

مرسوم رئاسيً مؤرِّخ في 7 محرَّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمَّن إنهاء مهامٌ نائب مدير بوزارة التَّجهيز والتَّهيئة العمرانية – سابقا.

بموجب مرسوم رئاسيً مؤرِّخ في 7 محرَّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى، ابتداء من 25 أكتوبر سنة 2000، مهام السيد جاب الله منجة، بصفته نائب مدير للهياكل الأساسية والأملاك البحرية العمومية بوزارة التَّجهيز والتَّهيئة العمرانية -سابقا، بسبب إلغاء الهيكل.

مرسوم رئاسيٌ مؤرّخ في 7 مصرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ مكلّف بالدّراسات والتّلفيص لدى مندوب التّهيئة العمرانية – سابقا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 محرم عام 1422 الموافق أول أبريل سنة 2001 تنهى مهام السيد سي أحمد حمودي، بصفته مكلفا بالدراسات والتلخيص لدى مندوب التهيئة العمرانية - سابقا، لإحالته على التقاعد.

مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامً مكلّف بالدّراسات والتّلخيص بديوان وزير النّقل.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى مهام السّيد أحمد رزوق، بصفته مكلّفا بالدّراسات والتّلخيص بديوان وزير النّقل، لإحالته على التّقاعد.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهام مدير التّخطيط والتّعاون بوزارة النّقل.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الملوق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى مهام السيد خفيض ذيابي، بصفته مديرا للتخطيط والتّعاون بوزارة النّقل، لإحالته على التّقاعد.

مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 المصلوافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهامٌ نائب مدير بوزارة النّقل.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 7 محرم عام 1422 الموافق أول أبريل سنة 2001 تنهى مهام السيد محمد الشاذلي ولد الشيخ، بصفته نائب مدير للتعاون بوزارة النقل.

مرسوم رئاسي مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001، يتضمّن إنهاء مهام مكلّف بالدّراسات والتّلفيص بالمحلس الوطنيّ الاقتصاديّ

والاجتماعيّ.

بموجب مرسوم رئاسيً مؤرّخ في 7 محرّم عام 1422 الموافق أوّل أبريل سنة 2001 تنهى، ابتداء من 2 أكتوبر سنة 2000، مهام السيد سيدي محمد خير الدين زرهوني، بصفته مكلفا بالدراسات والتلخيص بالمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، بناء على طلبه.

قرارات، مقرّرات، آراء

وزارة الدَّاخلية والجماعات المحلية

قرار وزاريً مشترك مؤرَّخ في 25 شعبان عام 2000 يحدد عدد ملحقات المدرسة الوطنيَّة للحماية المدنيَّة وتنظيمها الدَّاخليِّ.

إنٌ رئيس الحكومة،

ووزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية، ووزير المالية،

- بمقتضى المرسوم رقم 83 - 108 المؤرّخ في 22 ربيع الثّاني عام 1403 الموافق 5 فبراير سنة 1983 والمتضمّن إنشاء المدرسة الوطنيّة للحماية المدنيّة وتنظيمها وتسييرها، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 2000 - 256 المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1421 الموافق 26 غشت سنة 2000 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 2000 - 257 المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1421 الموافق 26 غشت سنة 2000 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91-274 المؤرِّخ في 29 محرَّم عام 1412 الموافق 10 غشت سنة 1991 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بأعوان الحماية المدنية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذيّ رقم 92-54 المؤرِّخ في 8 شعبان عام 1412 الموافق 12 فبراير سنة 1992 والمتعلّق بتنظيم المصالح الخارجيّة للحماية المدنيّة وعملها،

يقررون ما يأتي :

المادّة الأولى : تطبيقا لأحكام المادّة 4 مكرّر من المحرسوم رقم 83–108 المحرّخ في 22 ربيع الثّاني عام 1403 الموافق 5 فبراير سنة 1983 والمذكور أعلاه، يحدّد عدد ملحقات المدرسة الوطنيّة للحماية المدنيّة بسبعة (7) والمتواجدة بالولايات الأتية : الأغواط، أم البواقي، بشار، تبسسة، سيدى بلعباس، عنابة ومستغانم.

المادّة 2: تكلّف الملحقات المذكورة أعلاه بالمهام الآتية:

- التكوين القاعدي للأعوان،
- تنفيذ برامج التكوين الّتي تسطّرها المديريّة العامّة للحماية المدنيّة،
 - تنظيم التجمعات والندوات والأيام الدراسية،
- تنظيم الدورات التخصيصية للأعوان وضباط الصف،
- تكوين أعسوان الأمن والوقساية للإدارات والمؤسسات العمومية.

المادّة 3: تتولّى الملحقات التكوين في التخصرُصات الآتية:

الأغواط:

- حرائق المحروقات،
- المخاطر التكنولوجيّة،
- قيادة سيارات التّدخل في كل أرضية.

أم البواقي :

- التكوين القاعدي لضباط الصف،
- قيادة سيارات التَّدخل في كل أرضية،
 - الإنقاذ وعزل الردوم.

بشار :

- تقنيات البحث عن التائهين،
 - الفيضانات.

تبسة :

- الإسعاف في الطرقات،
 - حرائق الغابات.

سيدي بلعباس :

- الوقاية ومخططات التدخل لمواجهة الكوارث،
 - حرائق الغابات.

عنابة :

- الغطس والتدخلات البحرية،
 - قيادة الزوارق وصيانتها،
 - التلوث البحري.

مستفانم :

- الغطس والتدخلات البحرية،
 - قيادة الزوارق وصيانتها،

- التلوث البحرى،
- قيادة السيارات.

المادّة 4: يسيّر الملحقة مدير ويساعده مدير التّدريبات.

المادّة 5: يعين مدير الملحقة ومدير التّدريبات بقرار من الوزير المكلّف بالحماية المدنيّة. وتنهى مهامهما بنفس الأشكال.

المادّة 6: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 25 شعبان عام 1421 الموافق 21 نوفمبر سنة 2000.

وزير الماليّة عن/وزير الدّولة، وزير الدّاخلية عبد اللّطيف بن أشنهو والجماعات المحلّيّة الأمين العامّ مولاي محمد قنديل

عن رئيس الحكومة ويتقويض منه المدير العام للوظيف العموميّ. جمال خرشي